

أمر عدد 4634 لسنة 2013 مؤرخ في 25 نوفمبر 2013 يتعلق بإسناد الشركة التونسية الإسبانية للصناعات الصيدلانية «UNIVET» الامتيازات الجبائية المنصوص عليها بالفصل 52 من مجلة تشجيع الاستثمارات.

رائد رسمي عدد 95 بتاريخ 2013.11.29
إيداع قانوني بتاريخ 2013.11.30

وعلى رأي اللجنة العليا للاستثمار بتاريخ 8 أبريل 2010 و 7 أوت 2013.

وعلى مداولة مجلس الوزراء وبعد إعلام رئيس الجمهورية. يصدر الأمر الآتي نصه :

الفصل الأول - تنتفع الشركة التونسية الإسبانية للصناعات الصيدلانية "UNIVET" بتوقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة بعنوان التجهيزات المبينة بالقائمة الملحقة لهذا الأمر اللازمة لإنجاز مشروع وحدة لصناعة الأدوية الجافة للاستعمال البشري والبيطري بأريانة وذلك في حدود مبلغ جملي للتجهيزات لايتجاوز 1 692 000 دينار.

الفصل 2 - تلتزم الشركة التونسية الإسبانية للصناعات الصيدلانية "UNIVET" كتابيا بعدم التفويت بمقابل أو دون مقابل في التجهيزات المنصوص عليها بالفصل الأول من هذا الأمر خلال مدة الخمس سنوات الأولى التي تلي تاريخ التوريد. ويرفق هذا الالتزام بالتصريح الديواني للوضع على الاستهلاك.

الفصل 3 - يخضع التفويت في التجهيزات المنصوص عليها بالفصل الأول من هذا الأمر والمنتفعة بالنظام الجبائي التفاضلي قبل انقضاء الأجل المنصوص عليه بالفصل 2 من هذا الأمر إلى دفع المعاليم والأداءات المستوجبة على أساس القيمة والنسب الجاري بها العمل في تاريخ التفويت.

الفصل 4 - وزير المالية ووزير الصناعة مكلفان، كل فيما يخصه، بتنفيذ أحكام هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 25 نوفمبر 2013.

رئيس الحكومة

علي لعريض

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزير المالية،

بعد الاطلاع على القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011 المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية،

وعلى التعريفة الجديدة للمعاليم الديوانية عند التوريد الصادرة بمقتضى القانون عدد 113 لسنة 1989 المؤرخ في 30 ديسمبر 1989 كما تم تنقيحها وإتمامها بالنصوص اللاحقة وخاصة القانون عدد 27 لسنة 2012 المؤرخ في 29 ديسمبر 2012 المتعلق بقانون المالية لسنة 2013،

وعلى مجلة تشجيع الاستثمارات الصادرة بمقتضى القانون عدد 120 لسنة 1993 المؤرخ في 27 ديسمبر 1993 وخاصة الفصل 52 منها كما تم تنقيحها وإتمامها بالنصوص اللاحقة وخاصة القانون عدد 27 لسنة 2012 المؤرخ في 29 ديسمبر 2012 المتعلق بقانون المالية لسنة 2013،

وعلى الأمر عدد 316 لسنة 1975 المؤرخ في 30 ماي 1975 المتعلق بضبط مشمولات وزارة المالية،

وعلى الأمر عدد 2542 لسنة 1993 المؤرخ في 27 ديسمبر 1993 المتعلق بضبط تركيبة اللجنة العليا للاستثمار وتنظيمها وطرق سيرها،

وعلى الأمر عدد 1551 لسنة 2010 المؤرخ في 21 جوان 2010 المتعلق بإسناد الشركة التونسية الإسبانية للصناعات الصيدلانية "UNIVET" الامتيازات الجبائية المنصوص عليها بالفصل 52 من مجلة تشجيع الاستثمارات،

وعلى القرار الجمهوري عدد 43 لسنة 2013 المؤرخ في 14 مارس 2013 المتعلق بتعيين السيد علي لعريض رئيسا للحكومة،

وعلى الأمر عدد 1372 لسنة 2013 المؤرخ في 15 مارس 2013 المتعلق بتسمية أعضاء الحكومة،

ملحق

قائمة التجهيزات المنتفحة بتوقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة لمشروع الشركة التونسية الإسبانية للصناعات الصيدلانية "UNIVET" الكائن بولاية أريانة

الكمية	بيان التجهيزات
1	خلاط مسخن 500 لتر
1	خلاط مسخن 1000 لتر
2	خلاط ذو غلاف واحد 500 لتر
1	مضخة نقل المنتج
2	حجرة الوزن
2	خلاط "Bins"
2	معلق
1	آلة صنع الحبوب
1	آلة صنع وتعبئة الأقراص
1	آلة تعبئة الكبسولات
1	مجفف بالهواء
1	آلة تعبئة وتغليف
1	آلة تعبئة الأكياس
1	آلة تحديد الجرعات
1	آلة تغليف بالحرارة
1	آلة لوضع سدادات القوارير
1	آلة لوضع الملصقات
1	حجرة لأخذ العينات
1	جهاز كروموتوغرافي "HPLC"
1	جهاز الطيف بالأشعة تحت الحمراء
2	غرفة مناخية
المبلغ الجملي للتجهيزات في حدود 1 692 000 دينار	